

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٣٨ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٧

باعتتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض بالمحاورة الأولى بالحى الثالث
والمحاورة الثانية بالحى السادس

والقطعتين المضافتين لهما بمدينة الشيخ زايد بمساحة ١٦٧,٨٨ فدان

والملخصصة للسادة الشركة العربية للتنمية والإسكان

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات وفيلات)

والسابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٥ بين الهيئة والسادة الشركة العربية للتنمية والإسكان لقطعة أرض بمساحة ٦٥٣٠٦ فدان بالمحاورة الأولى بالحى الثالث والقطعة الثانية

مساحة ٦٥١٥٣٦ م٢، أي ما يعادل ٩٦,٦٢ فدان بالمحاورة الثانية بالحى السادس بإجمالي مساحة ١٣,١٣ م٢،

أى ما يعادل ١٥٥,٩٧ فدان شاملة الطريق الفاصل بين المجاورتين بمدينة الشيخ زايد؛

وعلى ملحق عقد البيع بتاريخ ٢٠٠٥/١/٢ والمتضمن تعديل المساحة التي تم الاتفاق عليها في العقد الأصلي المؤرخ ٢٠٠٤/٦/١٥ ليصبح ١٦٧,٨٨ فدان ، تعادل ٧٠٥٢٤٦,٨٧ م^٢ ووفقاً للتحديد النهائي للمساحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤ بتاريخ ٢٠٠٥/١/٣ باعتماد تخطيط وتقسيم مشروع السادة الشركة العربية للتنمية والإسكان لإقامة مجتمع عمراني متتكامل التخطيط والتقسيم (جرينزر) على قطعة الأرض المخصصة بالمجاورة الأولى - الحى الثالث والمجاورة الثانية - الحى السادس وقطعتى الأرض المضافتين لها بمدينة الشيخ زايد بمساحة ١٦٧,٨٨ فدان ؛ وعلى خطاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (١٤٧٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٩ للشركة والمتضمن بأنه تمت الموافقة على منح الشركة مهلة تنتهي في ٢٠١٧/١٢/٢٩ للانتهاء من تنفيذ كامل المشروع :

وعلى خطاب السادة الشركة العربية للتنمية والإسكان رقم (٤٨٧٤٢) بتاريخ ٢٠١٧/٦/٨ للموافقة على تعديل المخطط التفصيلي للمشروع عاليه بإعادة تخطيط بعض المساحات وإضافة منطقة سكنية جديدة (فيلات) بجزء من منطقة الخدمات بمساحة ٧٠٠٠ م^٢ وإعادة تخطيط بعض المساحات الخضراء لتكون أراضي خدمية طبقاً للنسب والاشتراطات البنائية المقررة للمشروعات الاستثمارية :

وعلى البرنامج الزمني المعتمد بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٥ للمشروع عاليه طبقاً للمهلة الممنوحة ؛ وعلى خطاب السادة الشركة العربية والإسكان رقم (٤١١٦٣٨) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٩ مرفقاً به عدد (٧) من المخطط العام النهائي المعدل للمشروع عاليه ؛ وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٧ نظير اعتماد المخطط العام المعدل ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢١٠٥) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٧ والمتضمن الموقف المالي والعقارات والتنفيذى وكارت الوصف ومحضر الاستلام للمشروع عاليه ؛ وعلى التعهدات والتقويضات الالزمة لاستصدار القرار الوزاري للمشروع ؛

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للتنمية والإسكان لإقامة مشروع عمرانى متكملاً باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض (بالمجاورة الأولى بالحى الأول والمجاورة الثانية بالحى السادس وقطعى الأرض المضافتين لهما) والسابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته بمساحة إجمالية ١٦٧,٨٨ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (عمارات وفيلات)، وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧؛ وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٧ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض بـالمجاورة الأولى بالحى الأول والمجاورة الثانية بالحى السادس وقطعى الأرض المضافتين لهما بـمدينة الشيخ زايد بمساحة إجمالية ١٦٧,٨٨ فدان بما يعادل ٢٤٦,٩٠ م٢ لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (عمارات وفيلات) والسابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة.

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها أنه لم يتم البيع أو التصرف في منطقة التعديل، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن.

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن كافة التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع ، وأنه فى حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردۃ بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقدين المبرمین مع الشركة بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٥ ، ٢٠٠٥/١/٢ وذلك بعد استخراج التراخيص الواردۃ بالمادة (٧) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى المعدل

الصادر باعتماد الخطط التفصيلى المعدل لقطعة أرض بمساحة ١٦٧,٨٨ فدان

والخصصة للسادة الشركة العربية للتنمية والإسكان

بقطعى الأرض بالمحاورة الأولى بالحى الثالث والمحاورة الثانية بالحى السادس

وقطعى الأرض المضافة لهما بمدينة الشيخ زايد

لإقامة مشروع عمرانى متكمال

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٦٧,٨٨ فدان ،

أى ما يعادل ٧٠٥٤٦,٩٠ م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضى السكنية ٣٠,٣٦ فدان ، بما يعادل ٢٥,٣٢٠,٥٣٦ م^٢ ،

وتشكل نسبة (٤٥,٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

(أ) تبلغ مساحة أراضى العمارت السكنية ١,٨٠ فدان ، بما يعادل ٠٠,٧٥٧٠ م^٢ ،

وتشكل نسبة (١٠,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) تبلغ مساحة أراضى الفيلات السكنية ٥,٧٤ فدان ، بما يعادل ٢٥,٣١٢٩٦٦ م^٢ ،

وتشكل نسبة (٣٧٧,٤٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة أراضى الخدمات ٤٥,١٣ فدان ، أى ما يعادل ٧٧,٥٥٠٠ م^٢ ،

وتشكل نسبة (٠,٨٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة أراضى الطرق الخارجية ٥٦,١٩ فدان ، بما يعادل ٤٣,٨٢١٤٦ م^٢ ،

وتشكل نسبة (١١,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ مساحة أراضى الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢١,٧٨ فدان ،

بما يعادل ٩١٥,٧٥٧ م^٢ ، وتشكل نسبة (١٢,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة أراضى المسطحات الخضراء ومرات المشاة ٣٦,٧٩ فدان ،

بما يعادل ١٥٤٥٥٥ م^٢ ، وتشكل نسبة (٢١,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية العامة لمناطق الإسكان :

- ١ - لا تزيد مساحة الأراضي السكنية عن (٥٠٪) من مساحة أرض المشروع .
 - ٢ - ارتفاع الفيلات (أرضي + دور) وارتفاع العمارت (بدروم + أرضي + ٤ أدوار) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
 - ٣ - يتم ترك ردود لا يقل عن ٦ أمتار بين حد المباني والحدود الخارجية لقطعة الأرض .
 - ٤ - يسمح بإقامة غرف خدمية بالأسطح أعلى المباني السكنية بنسبة بنائية لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي ولا تشكل في مجموعها وحدة سكنية ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة رقم (١٠٤) من القانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
 - ٥ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل المباني السكنية طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة للمشروعات الاستثمارية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات والأنشطة المصح بها بالبدرومات .
 - ٦ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات .
 - ٧ - الكثافة السكانية للمشروع (١٩) شخصاً / فدان .
- ### الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (العمارات) :
- تبلغ مساحة أراضي العمارت السكنية ١,٨٠ فدان ، بما يعادل ٢٧٥٧,٠٠ م٢ ، وتمثل نسبة (١٠,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

ملاحظات	الارتفاع	إجمالي مساحة الدور الأرضي	عدد الوحدات				النكرار	مساحة الدور الأرضي	النموذج
			إجمالي	بالنموذج	متكرر	أرضي			
	أرضي + ٤ أدوار متكررة	٢٩٦٤,٠٠	٥٤	١٨	٤	٢	٤	٩٨٨,٠٠	نموذج (١)
		٢٩٦٤,٠٠	٥٤				٤	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية للعمارات :

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية (F.P) على قطعة الأرض عن (٤٥٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .
- ٢ - أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٤ أدوار) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٣ - الردود : يتم ترك مسافة لا تقل عن ٠١م بين العمارت ، والمسافة بين العمارت وحد الرصيف لا تقل عن ٢م للطرق الداخلية و٦م للطرق الخارجية ، وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهة فيمكن أن تقل هذه المسافة حتى ٦م طبقاً لموافقة لجنة التخطيط والمشروعات في هذا الشأن .
- ٤ - مسافة ٠٥م بين العمارت وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - .

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (الفيلات) :

تبلغ مساحة أراضي الفيلات السكنية ٠٥٧٤ فدان ، بما يعادل ٢٥,٢٣١٢٩٦٦م^٢ ، وتشكل نسبة (٣٧٧,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول النماذج التالي :

النماذج	التكوار	مسطح الأرضي	مسطح الدور	اجمالى مسطح الدور الأرضي	عدد الوحدات	اجمالى عدد الوحدات	الارتفاع	الردود	ملاحظات
أ توين هاوس	٤٠٧	٢٦١,٠٠	٥٤٠٢٢,٠٠	٥٤٠٢٢,٠٠	٢	٤١٤			
أ توين هاوس مصغر	٤٧	٢٠٥,٠٠	٩٦٢٥,٠٠	٩٦٢٥,٠٠	٢	٩٤			
ب ميجا توين هاوس	٦٨	٢٢٨,٠٠	٧٧٨٤,٠٠	٧٧٨٤,٠٠	٢	٥٦			
ج ميجا هاوس	١٣	٢٩٥,٠٠	٤٨٢٥,٠٠	٤٨٢٥,٠٠	٢	٢٦			
ج ميجا هاوس معرضة	٢	٢٤١,٠٠	٦٨٢,٠٠	٦٨٢,٠٠	٢	٤			
د ميجا مفردة	٢	١٤٩,٤١	٢٩٨,٨٢	٢٩٨,٨٢	١	٢			
ه مستقطقة ١	١٢	١٧٥,٦٠	٤١٧,٢٠	٤١٧,٢٠	١	١٢			
ه مستقطلة ١ بيدروم	١	١٩٢,٠٠	١٩٢,٠٠	١٩٢,٠٠	١	١			
و مستقطلة ٢	٤٩	١٦٢,٣٦	٨٠٠٤,٦٤	٨٠٠٤,٦٤	١	٤٩			
و مستقطلة ٢ بيدروم	٢	١٦٢,٣٦	٢٢٦,٧٢	٢٢٦,٧٢	١	٢			
ذ وينج هاوس	٧	٢٨٠,١١	١٩٦٠,٧٧	١٩٦٠,٧٧	٤	١٤			
ح توين هاوس معرض	٤	٢٩٨,٩٤	٨٩٦,٧٦	٨٩٦,٧٦	٤	٦			
ط مستقطلة ٢ بيدروم	٢	٣٧٧,٤٠	٧٥٤,٠٠	٧٥٤,٠٠	١	٢			
١٠٤٠ مستقطلة	١	٢٢٥,٠٠	٢٢٥,٠٠	٢٢٥,٠٠	١	١			
٢٠٩١ مستقطلة	١	٢٠٠,٠٠	٢٠٠,٠٠	٢٠٠,٠٠	١	١			
٢٠٨٤ مستقطلة بيدروم	١	٥٠٠,٠٠	٥٠٠,٠٠	٥٠٠,٠٠	١	١			
	٣٧٨	٣١٤٣٩,٩١	٣١٤٣٩,٩١	٣١٤٣٩,٩١	٧٨٥				

الدور (دوران) + دور الأرضي + دور أول + غرف سطح

٤٠٧ (٢٦١,٠٠)

الاشتراطات البنائية للفيلات :

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية (F.P) على قطعة الأرض عن (٤٠٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا .
- ٢ - أقصى ارتفاع للفيلات (بدروم + أرضي + أول) .
- ٣ - الردود : يتم ترك ٤م ردود أمامي ، و٦م خلفي ، و٣م جانبي داخل قطعة أرض الفيلا .

أراضي الخدمات بالمشروع :

تبلغ مساحة أراضي الخدمات ١٣,٤٥ فدان ، أي ما يعادل ٧٧,٥٥٠٠م^٢ ، وتمثل نسبة (١٠.٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً للجدول التالي :

النقطة	المسطح			النشاط	الاشتراطات البنائية			ملاحظات
	م ^٢	هـ	فدان		نسبة بنائية (%)	ارتفاع	ردود	
مخططات من الخدمات	٤٤٥٧,٦٤	٤٤٥٧,٦٤	١,٠٤٨	تجاري إداري	٣٠	٢ أدوار	٤٠	طبقاً لاشتراطات البيانات الدينية
	١٤٤٧,٣٢	١٤٤٧,٣٢	٠,٣٤٤	مسجد	٣٠	دور واحد	-	
	٤٩٧٣,٧٦	٤٩٧٣,٧٦	١,١٨٤	نادي اجتماعي وملعب	٢٠	دورين	-	
	٥٠٥,٨٥	٥٠٥,٨٥	٠,١٢	حدائق أطفال	٣٠	بدون إنشاءات	-	
	٧٥٩,٤٤	٧٥٩,٤٤	٠,١٨١	تجاري	٣٠	-	-	
	٦١٢,٠١	٦١٢,٠١	٠,١٤٦	تجاري	٣٠	-	-	
	١٤٩٠,٢٤	١٤٩٠,٢٤	٠,٢٥٢	حدائق أطفال	٣٠	بدون إنشاءات	-	
	٩٢٨,٣١	٩٢٨,٣١	٠,٢٢١	تجاري	٣٠	٢ أدوار	-	
	١٤٢٥,١٤	١٤٢٥,١٤	٠,٢٣٩	تجاري	٣٠	٢ أدوار	-	
	٣٧٦٨,٧٩	٣٧٦٨,٧٩	٠,٨٩٧	تجاري	٣٠	٢ أدوار	-	
	٢٤٩٢,٢٩	٢٤٩٢,٢٩	٠,٥٩٤	تجاري	٣٠	٢ أدوار	-	
	٣٣٦٥,٧٦	٣٣٦٥,٧٦	٨,٠١٦	مدرسة	٣٠	٢ أدوار	-	
عدد ١٢ غرفة آمن (F.P) فقط بعد أقصى ٩م ^٢ لغرفة								الإجمالي
	٥٦٥٠,٧٧	٥٦٥٠,٧٧	١٤,٤٥					

الاشتراطات البنائية لأراضي الخدمات :

- ١ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود .. إلخ) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالهيئة بالمشروعات الاستثمارية طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٢ - تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة استخدامها من غير قاطنى المشروع أو تدخيلها من الخارج يتم تعديل منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبعد أخذ الموافقات الالزمة .
- ٣ - يتم توفير عدد موقنى انتظار سيارة لكل .٥٠ م مبانٍ مغلقة للخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ٤ - يتم الالتزام بترك ردود ٦ م من جميع الجهات داخل قطعة الأرض وبين المباني وبعضها بمناطق الخدمات .

عن الشركة العربية للتنمية والإسكان

(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (بدروم + أرضي + ٤ أدوار) والفيلات (دور أرضي + دور أول فقط) وها لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالهيئة والموضحة بالجدول المرفق .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مرفاق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المترابطة بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً لنص المادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضي لمباني الخدمات وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - تتولى الشركة العربية للتنمية والإسكان على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على قطعة الأرض طبقاً للبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بمسئوليتها عن توفير المياه المعالجة لحمامات السباحة والبحيرات الصناعية بالمشروع (في حالة إقامتها) .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات لجميع الأنشطة والخدمات بالمشروع .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ

عن الشركة العربية للتنمية والإسكان

(إمضاء)

طرف أول

(إمضاء)



